

## 3- التعليق على المحرر لابن عبد الهادي | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد نسأله جل وعلا الاعانة والهداية التوفيق والرشاد يا كريم يا رب العرش العظيم اما بعد فقال الامام بن عبدالهادي رحمه الله - [00:00:01](#)

في كتابه المحرر باب السواك. نعم. اي الاحكام المتعلقة بالسواك والسواك سنة مؤكدة قد جاءت النصوص بالحث عليها والتوحيد فيها. كما سوف يأتي باذن الله تعالى واما ما يتعلق نعم. نعم. لعل نعم تأتي الى الاحاديث حتى يتم الكلام على بعض - [00:00:31](#) المتعلقة بذلك اقول وبالله تعالى التوفيق قال المصنف رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب طبعاً يقال بفتح الميم وبكسرها. مطهرة للفم. ويقول النووي ان بالكسر اشهوا. نعم - [00:01:04](#) فالسواك هو مطهرة للفم كما انه مرضاة للرب جل وعلا. وفي هذا بيان فضل السواك وان الله عز وجل يرضى عن عبده باستعماله للسواك. قال المصنف رواه احمد والبخاري مجزوما به والنسائي وابن حبان واخرجه ابن خزيمة بطريق اخرى في صحيحه. نعم - [00:01:36](#)

هذا الخبر خبر صحيح. هذا الخبر خبر صحيح. وقد جاء من طريقين عن عبد الله ابن محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق. رواه ابنه عبدالرحمن عن ابيه ورواهم محمد بن اسحاق ايضا عن عبدالله بن محمد بن ابي عتيق. وهذا هو اقوى اسانيد هذا - [00:02:06](#)

جاء الخبر نعم وهذا الاسناد اسناد جيد وتقدم ان الامام البخاري قد علقه مجزوما به وقد صححه نعم. قال واخرجه ابن خزيمة بطريق اخرى. هذه الطريق من طريق سفيان بن حبيب او - [00:02:34](#)

نعم انت وياك سفيان ابن حبيب عن ابن جريج عن عثمان ابن ابي سليمان عن عبيد ابن عمير عن عائشة وهذه الطريق رجالها كلهم سقات. ولكنها فيها غرابة والا فان رجالها كلهم سقات وقد - [00:02:56](#)

اها ابن خزيمة كما ان هذا الخبر قد جاء من طريق اخرى جاء من حديث داوود ابن الحصين عن قاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:03:19](#)

ولكن هذه الطريق فيها بعض النظر نعم. جاء ايضا من حديث سليمان ابن بلال عن عبدالرحمن بن بعتيق عن القاسم بن محمد بن ابي بكر عن عائشة فهذا هذا الطريق اذا لم يكن - [00:03:36](#)

يعني مخالفا هو مخالف طبعاً لما رواه آآ عبدالله بن ابن عفوا مخالفا لما رواه عبدالرحمن عن ابيه ومخالفا ايضا لرواية محمد ابن اسحاق عن عبدالله بن ابي عتيقة هذي قوايا سليمان ابن بلال. نعم. او بالاحرى عفوا هو مخالف لطريق يزيد ابن زبير - [00:03:57](#) بن زويين عبدالرحمن بن ابي عتيق ويزيد بن زريح والله عن عبدالرحمن بن ابي عتيق عن ابيه سليمان ابن بلال رواه عن عبدالرحمن ابن ابي عتيق عن القاسم بن محمد. نعم. فهذه قد تكون طريق - [00:04:26](#)

وقد تكون هي غير محفوظة لانها قد خالفت ما رواه يزيد ابن زبير. وما رواه محمد ابن هذه الطريق اذا لم تكن محفوظة فيكفينا الطريق التي تقدم ذكرها قبل قليل. نعم - [00:04:45](#)

وغير دقيق ايضا عبيد بن عمير عن عائشة كما تقدمت. نعم فالخلاصة انه قد صح من طريق عبدالرحمن عن ابيه عن عائشة ومن طريق ابن اسحاق عن عبد الله ابن ابيات ابن ابي عتيق - [00:05:11](#)

عائشة نعم هذه هي الطريق طريق جيدة صحيحة. نعم. وعندنا طريق أخرى وهي طريق ابن جبيج عن عثمان بن أبي سليمان عن عبيد بن عمير عن عائشة. وهذه الطريق كما تقدم رجالها ثقات وقد صححها ابن خزيمة - [00:05:29](#)

ولكن فيها غرابة نعم. ثم قال المصنف رحمه الله ورواه أحمد من حديث أبي بكر الصديق هذا هذه الطريق لا تصح. والصواب أنها عن عائشة وليست عن أبي بكر الصديق. الصواب أن عن عائشة بنت - [00:05:49](#)

لأبي بكر وليست عن أبيها أبي بكر الصديق. كما قال أبو زرعة وأبو حاتم إذا هذه الرواية من حديث أبي بكر الصديق لا تصح. قال وابن عمر رضي الله عنهم. وإيضاً طريق ابن عمر لا تصح - [00:06:09](#)

فيها عبد الله ابن لهيعة نعم قال وبواه ابن حبان من حديث أبي هريرة. حديث أبي هريرة يقول الحافظ ابن حجر أنها غير فوضى أنها غير محفوظة نعم هي جاءت من حديث عبيد الله ابن عمر عن آة عن المقبري عن أبي هريرة - [00:06:27](#)

يقول الصواب لابن حجر يقول الصواب في حديث عبيد الله بن عمر هو في حديث لولا أن أشق على امتي لمرتهم بالسواك وليس السواك مطهرة للفم مرضات لوأب. نعم. إذا الخلاصة - [00:06:53](#)

طريق أبي بكر لا تصح ولا ابن عمر ولا أبي هريرة. نعم. نعم. فأنما صح هذا الحديث من حديث عائشة رضي الله عنها نعم قال وأنا المقدام ابن شريح وهو ثقة عن أبيه شريح وهو من كبار التابعين شريح الحارثي عن - [00:07:13](#)

عائشة رضي الله عنها وعن أبيها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل بيته يبدأ بالسواك نعم فمن السنة أنك إذا أردت أن تدخل إلى بيتك أن تبدأ بالسواك. نعم - [00:07:35](#)

وقد جاءت أيضاً طبعا السواك كما تقدم أنه سنة مؤكدة ولكن يتأكد في أوقاته أكثر من غيرها هذه الأوقات هي ستة الأول ما تقدم كان عليه الصلاة والسلام إذا أراد أن يدخل إلى بيته استاك - [00:07:57](#)

الوقت الثاني عند كل وضوء كما سوف يأتي. الثالث عند كل صلاة كما سوف يأتي. الرابع نعم عند الاستيقاظ من النوم كما سوف يأتي في حديث حذيفة الخامس في يوم الجمعة يتأكد في يوم الجمعة يتأكد وذلك لما رواه البخاري من طريق عمرو بن سليم - [00:08:19](#)

قال أشهد على أبي سعيد الخدري. قال أبو سعيد أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم. أنه قال في يوم وأن يتطيب أن قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم - [00:08:49](#)

أن يتطيب أن وجد وأن يستن وأن يستن قال عمرو بن سليم أما الاغتسال فأشهد أنه واجب وأما الاستن والطيب فلا أدري. أما الاستن والطيب فلا أدري. وأما الغسل فهو واجب - [00:09:10](#)

نعم وقد جاء يعني تأكيد هذا اغتسال كما تقدم أنه واجب. غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. طبعا الجمهور يقولون أنه سنة وسوف يأتي هذا بمشيئة الله. لكن المقصود فيما يتعلق بالاستن والطيب. فيما يتعلق بالطيب - [00:09:34](#)

قال عليه الصلاة والسلام في رواية وأن يمسه من الطيب ما يقدر عليه هذه ماذا تفيد؟ استحباب. تفيد نعمتك وما يقدر عليه ونعم تفيد التأكيد وفي لفظ آخر وأن حتى ولو كان من طيب امرأته - [00:09:57](#)

وهذا تأكيد حتى إذا ما كان عندك طيب حتى ولو كان من طيب امرأة ولذا يقول عمرو بن سليم كما تقدم ما أدري هل هو واجب أو لا نعم فهذا تأكيد هذا تأكيد لذلك. ابن عباس قال ما أدري. ابن عباس قال ما أدري. نعم. فذكر ما سمعهم رسول الله - [00:10:21](#)

صلى الله عليه وسلم طبعا الجمهور على أن السواك مستحب وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام لولا أنا أشق على امتي ونقل عن بعض أهل العلم أنه واجب. نقل عن إسحاق وهوية وداود بن علي الظاهري أنهم يوجبون السواك - [00:10:45](#)

أما إيجاب السواك مطلقاً فهذا فيه نظر لقوله عليه الصلاة والسلام لولا أنا أشق على امتي نعم لكن لا بعد أن يكون واجبا في يوم ماذا؟ في يوم الجمعة لا يستبعد لا يستبعد أن يكون واجبا في يوم الجمعة - [00:11:10](#)

نعم بالنسبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد أمر بالوضوء عند كل صلاة فعندما شق عليه أمر بماذا؟ بالسواك عند كل صلاة. فقد يكون السواك في حقه ماذا؟ واجب. واجب - [00:11:30](#)

قد يكون السواك في حقه صلى الله عليه وسلم واجب. نعم قال وقالها الامام احمد في المسند السادس الموضع السادس عند الموت الموضع السادس عند الموت كما جاء في حديث عائشة في البخاري عندما دخل عبد الرحمن ابن ابي بكر - [00:11:51](#) وكان معه سواك فنظر اليه عليه الصلاة والسلام بعينيه فعلمت عائشة انه يريد السواك. فاخذته من عبد الرحمن وكظمته وطيبته فاعطته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به ثم بعد ذلك قبضه الله جل وعلا - [00:12:12](#) هي عندها تغيير رائحة الفم نعم قال قال الامام احمد في المسند قرأت على آ عبد الرحمن اي عبد الرحمن بن مهدي عن ما لك عن ابن شهاب الامام ما لك هذا في الموطأ. نعم - [00:12:34](#) عن ابن شهاب الزهبي عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء - [00:12:52](#) قال المصنف رواه كلهم ائمة اثبات قال ورواه احمد ايضا عن روح المالك مرفوعا ايضا. ومن رواية روح رواه ابن خزيمة في صحيحه نعم فهذا خبر ايضا صحيح قال وانا ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا نشق على امتي لامرتهم بالسواك - [00:13:11](#) عند كل صلاة. نعم. وهذا متفق عليه من حديث ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال وعن حذيفة ابن اليمان العبسي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشوش كان اذا - [00:13:39](#) قام من الليل يشوش فاه بالسواك متفق عليه. قال ويشوش بمعنى يدلك طبعاً ولم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام في حديث انك تستاك عرضاً او او طولاً. المقصود هو الاستياء - [00:13:57](#) الانسان قال ويشوش بمعنى يدلك وقيل يغسل وقيل ينقي. وكلها معاني متقاربة نعم فهو اه ذلك وهو ايضا تنقية. قال وللنسائي عن حذيفة. قال كنا نؤمر بالسواك اذا قمنا من الليل هذه اللفظة غير محفوظة شاذة. والصواب هو ما تقدم - [00:14:17](#) في الخبر المتفق عليه. نعم. كان اذا قام من الليل يشوش فاه. نعم وهذي طبعاً رواها اسراييل وابو سنان كلاهما عن ابي حصين. عن شقيق بن سلمة عن حذيفة وخالفهم شعبة والسوفروياه عن ابي حصين بالرواية الاولى يشوش فاه بالسواك. بدون امر. وهذا ما - [00:14:49](#) جاء في رواية اداء مشروع منصور كلاهما عن شقيق. اذا هذه ثلاث روايات فلا شك انها هي واضحة شاذ ولا يصح. وخلافها هو الامر قال وانا باموسى الاشعري رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستنى - [00:15:19](#) بسواك بيده يقول اع قال والسواك في فيه كأنه يتهوى. نعم. قال هذا لفظ البخاري طبعاً اذا ادخلت السواك الى داخل فمك راح يخرج مثل ماذا؟ مثل هذا الصوت. وسوف يأخذ مثل هذا الصوت. اذا السواك لعل الابن اسامة ينتبه - [00:15:43](#) لان السواك ليس فقط للاسنان بل حتى ايضا نعم للغم واللسان. نعم قال ولفظ مسلم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وطرف السواك على لسانه. نعم قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لخلوف فم الصائم اطيب عند - [00:16:08](#) والله مريح المسك. نعم لهذا الحديث ذهب بعض اهل العلم الى انه يكره للصائم ان يستاك بعد الزوال. نعم. والصواب انه يستحب ولا يكره. الصواب انه يستحب ولا يكره. وان الصائم مثل المفطر - [00:16:35](#) وان الصائم مثل المفطر. نعم لقوله عليه الصلاة والسلام لامرتهم بالسواك عند كل صلاة وعند كل وضوء. هل استثنى عليه الصلاة والسلام من كان صائماً لم يستثنى. نعم وفي هذا اثبات ان الله عز وجل يستطيب الروائح سبحانه وتعالى. لقوله عليه الصلاة - [00:16:58](#) كلام لخلوف فم الصائم اطيب عند الله. نعم. من ويحيي المسك. قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة نعم الفطرة التي فطر الله عز وجل عليها عبادة - [00:17:25](#) قص الشاذب واعفاء اللحية والسواك نعم وقص الشارب لا يجوز تركه اكثر من ماذا؟ اكثر من اربعين. وقد جاء عند النسائي من لم

تأخذ من شاربہ فلیس فلیس منا. فدل هذا على وجوب ذلك. والمدة اقصى مدة يكون دون الاربعين - 00:17:45  
زاد على الاربعين فلا يجوز قال واعفاء اللحية واعفاء اللحية واجب. نعم. قال والسواك وتقدم الكلام في حكم السواك. قال واستنشاق  
نعم وهذا واجب عند الوضوء كما سوف يأتي قال وقصوا الاظفار وهذا ايضا واجب - 00:18:10

وانه لا يجوز ان يتجاوز اربعين يوما بدون قص الالفاظ قال وغسل البراجم وهي العقد التي تكون على اليد هذه هي البراجم قال  
وغسل البراجم ونتف الابط والابط ايضا وحلق العانة ايضا اربعين يوما ولا يجوز الزيادة. قال وانتقاص - 00:18:34  
كل ما قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المظلمة. قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجاء نعم وهل الاستنجاء او الاستجمار  
كما تعلمون هذا واجب. نعم قال رواه مسلم وذكر له النسائي والدارقطني علة مؤثرة وهو مصعب بن شيبه. طبعاً رواه الامام -

00:19:00

من طريق مصعب بن شيبه عن طلق بن حبيب عن عبدالله بن الزبير عن عائشة. ومصعب بن شيبه قال النسائي انقذوا الحديث ولذا  
رواه سليمان التيمي وجعفر ابن ابي بوحشية ابو بشر كلاهما عن طلق من قوله. قال عشر من الفطرة - 00:19:30  
رواه سليمان التيمي وهو ثقة جليل. وابو بشر جعفر بن ابي وحشية وهو ثقة جليل. وواياه عن طلق انه قال عشر الفطرة فاذا واية  
مصعب بن شيبه تكون ماذا؟ تكون نعم منكرة غير صحيحة. نعم. قال النسائي - 00:19:57

حديث سليمان وحديث جعفر ابن ابي وحشية اشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبه ومصعب منكر الحديث نعم. اذا هذا الخبر  
لا يصح. نعم ولد المصنف يقول ذكر له النسائي والدارقطني - 00:20:19

مؤثرة قال وعن جعفر بن سليمان وهو الضبع وهو صدوق له بعض الاوهام. قال عن ابي عمران الجوني نعم وهو ثقة جليل عن انس  
ابن مالك رضي الله عنه قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار - 00:20:39

في الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة نعم اذا الانسان مرخص له الى اربعين. نعم. اكثر من اربعين لا يجوز. نعم يحرم  
يا شيخ. اي نعم يحرم. قال رواه مسلم وقال ابن عبدالبو لم يروه الا جعفر بن سليمان وليس حجة - 00:21:01

لسوء حفظه. المصنف كانه يرد عليه قال وقد وثق جعفر بن معين وغيره وقال ابن عدي هو ممن يجب ان يقبل حديثه. وقد روى  
وهذا الحديث احمد وابو داود من رواية موسى طبعاً نعم - 00:21:28

بقراءة موسى بن صدقة دقيق. قال وفيه ضعف عن ابي عمران. وفيه وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم طبعاً صدقة ابن موسى  
عفا صدق ابن موسى الدقيقي وان كان لا يحتج به ولكن يستأنس بماذا - 00:21:54

استأنس بحديثه فروايته مقوية لرواية جعفر ابن سليمان. مقوية لرواية جعفر وابن سليمان. فهذا الخبر الاقرب انه ثابت كما ذهب الى  
ذلك الامام مسلم ابن الحجاج. نعم وطبعاً لا شك ان قواي الصحيحة هي رواية جعفر وفيها وقت لنا واكيد ان المؤقت لهم من؟ هو

الرسول صلى الله - 00:22:14

عليه وسلم. قال وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم خليل الرحمن بعد ما اتت  
عليه ثمانون سنة واختتن بالقدوم. طبعاً اختلف بضبط هذه الكلمة. بالقدوم او بالقدوم - 00:22:46

مات. نعم اذا قلنا بالتشديد المقصود بها ماذا؟ الالة. الالة. واذا قلنا بالتخفيف المقصود بها مكان. نعم والعقرب والله اعلم ماذا؟ الالة  
الاقرب الالة. وفي هذا الحديث ان اول من اختتن هو ابراهيم. الخليل - 00:23:13

عليه السلام اي نعم نعم. وايضا طبعاً اهل العلم قد تكلموا عن الاختتان هل هو واجب او سنة مؤكدة والاقرب انه سنة مؤكدة. لانه لم  
يأتي الامر بالاختتان. نعم قال متفق عليه - 00:23:35

هذا لفظ البخاري. قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع متفق عليه قال وقال ابو داود  
حدثنا احمد بن حنبل اي الامام احمد نعم - 00:23:58

قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام الصنعاني صاحب المصنف قال اخبرنا معمر اي بن راشد البصري الامام قال عن ايوب ابن ابي  
تميمة كيسان السخطياني وهو امام ايضا قال عن - 00:24:21

وهو امام ايضا قال عن ابن عمر رضي الله عنهما وهو صحابي جليل ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى قضييا قد حلق بعض شعره وترك بعضه. فنهاهم عن ذلك. وقال احلقوه - [00:24:37](#)

كله او اتركوه كله. قال المصنف وهذا اسناد صحيح وقواته كله ائمة سقات والله اعلم نعم اذا القزع منهى عنه. وهو ان يحلق بعض الشعر ويترك ماذا؟ البعض الآخر نعم - [00:24:57](#)

وهذا طبعاً لا شك تشويه. هذا يعني تشويه وفيه ايضا يعني فعل لا يليق بالانسان ان يفعله وهو يعني كراهية شكله. نعم ويدل على الخفة الخفة خفة العقل مع الاسف الشديد. ومع الاسف الان هذا هو المنتشر ماذا؟ بين - [00:25:18](#)

كثير من الناس مع الاسف هذا منتشر بين كثير من الناس. والانسان يتعجب والله يعني كيف بعض الناس يفعل الجوانب او يخفف الجوانب جدا ويترك ماذا ويترك الوسط يترك الوسط. نعم. وهذا يعني اه تشويه. هذا تشويه - [00:25:47](#)

نعم لا شك لا ليس من الجمال في شيء. نعم. بل هذا هو تشويه وهذا الفعل لا يجوز. وبالإضافة الى ان القزع قد جاء النهي عنه لعل الابن يحيى ينتبه ايضا تشبه بمن هذا الفعل تشبه بالكفار هذا تشبه بالكفار - [00:26:11](#)

فصار هذا ممنوع لأمريين. هذا صار ممنوع لهذين الأمريين. نعم تذكرون النهي هنا عن التحرير؟ هذا الاكبر والله اعلم نهى الاصل لانها تفيد التحميم. نعم هو احيانا يكون التقصير قريب من الحلق - [00:26:31](#)

ولذا انت لو حلفت بالمكيئة وكم في صفر بالمكيئة ولا واحد؟ في في صفر. صفر هذا مثل الحلق بالموسى والله اعلم. هذا مثل الحلق بالموسى. فالانسان عندما فيخفف تخفيفا شديدا جوانب الراس ويترك الوسط كما يفعل بعض الناس. فهذا والله اعلم داخل في القسم. هذا - [00:26:55](#)

والله اعلم في القزع. قال باب صفة الوضوء وفروضة وسننه. نعم باب صفة الوضوء وفروضة وسننه. نعم الوضوء طبعاً اه ثلاثة اقسام الوضوء ثلاثة اقسام من حيث صفته. القسم الاول عندنا وضوء القائم - [00:27:19](#)

من الليل القائم من نوم الليل وهذا فيه زيادة على غيره وهو الامر بغسل ما؟ نعم الكفين ثلاثا والاستنشاق ايضا ثلاثة اولا القائم من نوم الليل. وهذا فيه زيادة على غيره وهو الامر بغسل الكفين ثلاثا. والاستنشاق ثلاثا - [00:27:47](#)

نعم كما سوف يأتيها نعم الصفة الثانية هو وضوء صاحب الحدث يرحمك الله وضوء صاحب الحدث. وهو الوضوء المعروف وهو الوضوء المعروف الذي سوف يأتي شرحه في الاحاديث كالتى سوف يذكرها المصنف - [00:28:13](#)

القسم الثالث هو وضوء من لم يحدث وهذا قد بوب عليه النسائي في كتابه السنن. وقد مر علينا فيما سبق. وضوء من لم يحدث. وصفة وضوء من لم يحدث انه تخفيف - [00:28:34](#)

ولذا فيه قال مسح قال مسح وما جاء عن علي هو حديث علي رضي الله عنه وما جاء من بعض الاحاديث في حديث علي في صفة الوضوء انه مسح على قدميه. هذا بعضهم حمل على وضوء من لم يحدث - [00:28:51](#)

الوضوء من لم يحدث نعم فالقسم الثالث هو وضوء من لم يحدث وهذا تخفيف حتى ذكر مسحاً. نعم قال ان يونس اي يونس ابن يزيد الايدي عن ابن شهاب الزهري ان عطاء بن يزيد الليثي وهو ثقة جليلاً اخبرنا اخبره ان حمران - [00:29:11](#)

مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه وحمران هو النمري من النمر بن قاصد بن ربيعة وهو مولى عثمان وهو ثقة نعم تفاوض النسائي تفاوض عفوا ابن سعد بالكلام فيه والصواب انه ثقة - [00:29:31](#)

نعم مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه اخبره ان عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بوضوء. طبعاً اصح الاحاديث في صفة الوضوء هي ثلاثة احاديث. اولا حديث عثمان رضي الله عنه - [00:29:52](#)

والثاني حديث عبد الله ابن زيد ابن زيد رضي الله تعالى عنه. والثالث حديث علي رضي الله تعالى عنه. حديث عثمان وعبدالله بن زيد متفق على صحتهما. واما حديث علي فهو في السنن. وقد جاء حديث علي من طرق عنه - [00:30:08](#)

رضي الله تعالى عنه وهو اكمل وضوء جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيه من التفاصيل ما لم يأت في الاحاديث الاخرى فاكمل صفة في الوضوء هي ما جاء في حديث علي رضي الله تعالى عنه. وقد ساقه النسائي مطولاً في كتاب - [00:30:28](#)



هذه السنن ابو داوود ساق الفاظه مقطعة وساق عدة اسانيد واما النسائي واما دارقطني مطولا. نعم قال انه دعا بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات. طبعاً غسل كفين هذا ليس بواجب الا - [00:30:52](#) القيام من ماذا؟ من نوم الليل. نعم قال ثم تمضمض واستنثر وكلاهما واجبان على القول الراجح. قال ثم غسل وجهه ثلاثاً. غسل وجهه واما الاتفاق واجب نعم ويكفي مرة واحدة كما تعلمون في كل الاعضاء - [00:31:22](#)

قال وغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات. وعندما غسل يده اليمنى عليه الصلاة والسلام الى ثلاث مرات الكف معها ولا ليس معها؟ معها. ولذا يخطب بعض الناس انه لا يغسل كفه عند غسل اليد - [00:31:43](#) يقول انا قد غسلت في البداية قصدك في البداية هذا مستحب الان فرض واجب. فاغسل الكف من اطراف الاصابع الى المرفق نعم ولابد ان يكون المرفق داخل في الغسل على القول الراجح. نعم. قال ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك - [00:32:03](#) وقد نقل الاجماع على انه لو بدأ باليسار يكون وضوءه صحيح ولكن قد خالف ماذا؟ قد خالف السنة قال ثم مسح رأسه ومسح الرأس مرة واحدة ولا يشرع ان تمسح اكثر من مرة واحدة. نعم - [00:32:26](#)

نبدأ بالمقدمة كما في حديث عبد الله بن زيد الى المؤخرة ثم ترجع. نعم ومن ذهب الى استحباب مسح الرأس ثلاثاً هذا قول مرجوح قال ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات. نعم. ويكفي مرة واحدة كما تعلمون. نعم - [00:32:48](#) والكعباني داخلان في الغسل قال ثم غسل رجله اليسرى مثل ذلك ولو قدم اليسار يكون قد خالف السنة ووضوءه صحيح سم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال عليه الصلاة والسلام من توضأ - [00:33:11](#) نحو وضوئي هذا طبعاً الرسول عليه الصلاة والسلام لم يقل للصحابة افعلوا كيت وكيت. وانما كان يتوضأ ماذا؟ امامه. كما انه كان يصلي امامهم عليه الصلاة والسلام. ولذا قال صلوا كما رأيتموني اصلي. وايضاً في الحج خذوا مناسككم. ايضاً - [00:33:33](#) فالاسلام عملي الاسلام عملي نعم ولذا عندما جاء رجل قال يسأل عن اوقات الصلوات ما قال له عليه الصلاة والسلام صل الصلاة لوقت كذا. قال صل معنا فصلى في اليوم الاول الصلوات في اول وقتها. وفي اليوم الثاني في اخر وقتها. هو قال الوقت ما بين ذلك - [00:33:57](#)

نعم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين. لا يحدث فيهما نفسه. يعني اقبل على الله عز وجل غفر له ما تقدم من ذنبه. نسأل الله من فضله. فهذا حتى يغفر الذنب - [00:34:24](#) او الذنوب تحتاج الى ثلاثة اشياء ان تتوضأ وكما توظأ الرسول عليه الصلاة والسلام. والامر الثاني هذا امران والامر الثالث هو ان تصلي ركعتين تقبل فيهما. على ربك عز وجل - [00:34:41](#) قال ابن شهاب وكان علماءنا يقولون هذا الوضوء اسبغ ما يتوضأ به احد للصلاة متفق عليه قال وهذا لفظ مسلم. وقال البخاري ثم تمضمض واستنشق واستنثر. نعم. والمصدر والاستنشاق الذي ثبت في السنة في غرفة واحدة يفعل ذلك ثلاث مرات تأخذ غرفة تتمضمض بها وتستنشق - [00:34:58](#)

نعم ويكون الاستنثار بيدك ماذا؟ اليسرى. قال وعن فطر اي فطر بن خليفة وهو ثقة قال عن ابي فروة وهو ايضاً ثقة قال عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى الانصاري وهو ثقة. قال رأيت علياً توضأ فغسل وجهه - [00:35:29](#) رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل ذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه واحد ايه ده ؟ سم قال لعلى لابن انس ينتبه ثم قال هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا - [00:35:49](#)

مسح الرأس مرة واحدة لانك لو مسحت ثلاثاً غسلته ولا مسحته؟ غسلته. قال رواه ابو داوود عن زياد ابن ايوب وهو الملقب بدلوبا ثقة ثقة قال عن عبيد الله بن موسى العبسي وهو ايضاً ثقة قال ان فطف قال - [00:36:09](#) صادقون مخرج لهم في الصحيح وابو فروة اسمه مسلم ابن سالم الجهني. ولذا قال ابن حجر عن هذا الحديث انه صحيح قال وعن عمرو ابن يحيى المازني عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن. قال سأل عبدالله بن زيد - [00:36:29](#) عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. فدعا بتو من ماء فتوضأ له. عندما سأله ما قال افعل كي توكلت عبد الله بن زيد دعا بما ثم

توضاً ماذا؟ امامه - 00:36:49

ولذا احسن ما يكون في الامور العملية انها تشرح ماذا؟ عمليا. ولعل الشيخ حسن يعني ينتبه لهذا سفراته في التعليم. نعم هكذا اي نعم اي هكذا توضاً نعم فعل ثم قال هكذا - 00:37:06

هكذا توضاً يعني المعنى واحد. نعم. قال فتوضاً لهم فكفاه على يديه فغسلهما ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا. بثلاث غرفات من ماء. نعم ما كان يفصل ولو - 00:37:30

صلى الانسان كما هو الغالب علينا الان هذا جائز ولكن السنة انك تجمع قال ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين. هذا فيه ان بعض الاعضاء ثلاث بعضها مرتين بعضها مرة - 00:37:51

وهو الرأس قال ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر بهما. ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجله اليه للكعبين فقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضاً وفي رواية فمضمضة - 00:38:08

ثلاث مرات من غرفة واحدة. ليس المقصود من غرفة واحدة ان يعني كل هذا بغرفة لا. يعني مضمضة والاستنشاق بغوطة ثم غوثة ثانية ثم الثالثة قال وفي رواية بدا بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. ولذا كان القول واجب -

00:38:28

يحوى وجوب تعميم الرأس. الرأس. وجوب تعميم الرأس. قال متفق عليه. قال وعن حبان بن واسع ان اباه حدثه ان لو سمع عبد الله بن زيد بن عاصم عندنا عبد الله بن زيد اثنان من الصحابة عبد الله بن زيد بن عاصم هذا صاحب الوضوء وعند - 00:38:53

ان عبد الله بن زيد بن عبد ربه وهو صاحب ماذا؟ الاذان. قال يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً وفيه ومسح رأسه بماء غير فضل يده نعم قال وغسل رجله حتى انقاهما. نعم. مسحه واس تأخذ ماء غير الماء ماذا؟ الباقي - 00:39:13

نعم تأخذ ماء غير الماء الباقي. نعم قال وعن عمرو بن شعيب قال رواه مسلم قال وعن عمرو بن شعيب نبيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول - 00:39:42

الله كيف الطهور فادع بنا. هذا يسأل كيف الطهور فدع بما؟ عليه الصلاة والسلام. في اناء فغسل كفيه ثلاثة ثم غسل وجهه ثلاثا ثم ذراعيه ثلاثا ثم مسح برأسه. يعني مرة واحدة وادخل اصبعيه السباحتين في اذنيه - 00:39:56

تحابي امهاميه ظاهر اذنيه. قال وبالسباحتين باطل اذنيه ثم غسل رجله ثلاثا ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم او ظلم واساء. طبعاً زيادة او نقص غير محفوظة لا تصح. لانها ثبتت - 00:40:16

انه عليه الصلاة والسلام توضاً مرة ومرتين. نعم قال رواه احمد وابو داود وهذا لفظه وابن ماجة والنسائي وصاحبه بن خزيمة واسناده ثابت الى عمرو بن شعيب. فمن احتج بنسخته - 00:40:40

عن جده فهو عنده صحيح. نعم. هذا غير لفظة او نقص. يعني الحديث صحيح دون هاللفظة كما سوف يأتي قال ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا هذا اللفظ المحفوظ فقد اساء وتعدى وظلم اذا لا تجوز الزيادة - 00:40:55

على ماذا؟ على ثلاث. قال وليس في رواية واحد منهم او نقص غير ابي داود. وهي رواه ابو داود من طريق موسى ابن ابي عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - 00:41:15

وجعل الامام مسلم العلة في في السلسلة وليس في موسى ابن ابي داود نعم للامام مسلم جزء فيما استنكر بهذه السلسلة. نعم. وهذه السلسلة الاصل انها ثابتة واما استنكروا شي يسير فيها. قال وقد تكلم فيهم مسلم وغيره والله اعلم. قال وعن ابي هريرة رضي الله

عنه - 00:41:28

وان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا توضاً احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينثر. فاذا يجب ان الانسان يستنشق الماء ثم ماذا؟ ثم يخرج الماء حتى يثره. لان الاستنثار هو اخراج الماء. ولا يمكن ان - 00:41:53

تخرج الماء حتى ماذا؟ حتى تستنشق اولاً. نعم قال وعن ابي هريرة طبعاً هذا متفق عليه. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ - 00:42:13

احدكم من منامه فليستنثر. ثلاث مرات فان الشياطين تبيت على خياشيمه. نعم الارواح الخبيثة تبيت على الخيشوم نعم وقد تبيت على فراش ماذا على فراش الانسان قد تبيت على فراش الانسان. وايضا بالنسبة لليد لا يدري احدكم اين باتت يده. نعم قد تبيت - [00:42:29](#)

قد تبيت عليها لقي واحد خبيثة الشيطان ليس شياطين نعم هذه يعني قد تكون يعني هي الارجح. الشيطان وعندي انا في الجمع نعم قال متفق عليه. نعم قال وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء - [00:42:59](#) يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده هذا لفظ مسلم وعند البخاري واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه. فان احدكم لا يدري اين - [00:43:27](#)

اتت يده وروى ابن ماجة والترمذي وصححه اذا استيقظ احدكم من نوم الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ مرتين او ثلاثة. القول الراجح انه يجب. يجب غسل اليدين عندما تقوم من نوم الليل. يجب غسل الكفين - [00:43:45](#) عندما تقوم من نوم الليل. نعم. لانه في رواية الترمذي. ولو قال ان النوم بالنهار يا شيخ. نعم الحديث في الليل يعني مقيدة وهي صحيحة. نعم. والجمهور على ان هذا مستحب ولكن الراجح هو الوجوب - [00:44:05](#) لانه قال عليه الصلاة والسلام فليغسل. وفي رواية فلا يدخل نعم وسواء كان هو يتوضأ من اناء او من الحنفية الصنبور. نعم. اذا فتحته اغسل كفيك ثلاثا. بتدخل في الاناء صب على - [00:44:25](#)

لديك ثلاثا. قال وان لقيط ابن صبضة نعم رضي الله عنه. قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء فامر به اسبغ الوضوء واسبغ الوضوء يكون بيتامه نعم واذا ثلثت هذا اسبغ. نعم - [00:44:45](#) ابلف قال وخلل بين الاصابع نعم. وبالذات اصابع القدمين وبالغ في الاستنشاق. الا ان تكون صائما الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله - [00:45:08](#)

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد رسول الله رسول الله ان رسول الله لا حول ولا قوة الا بالله رضيت بالله ربا وبالله دينا - [00:45:54](#) النبي عليه الصلاة والسلام ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الا بالله الله اكبر ولا اله الا الله - [00:46:30](#)

لا اله الا الله اللهم صلي وسلم على نبينا محمد اللهم قال وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما نعم. فامر عليه الصلاة والسلام بالمبالغة في الاستنشاق. نعم. ولا يخفى ان غسل الفم والانف - [00:46:46](#) هذا ايضا يعني كما انه عبادة هو ايضا الفائدة منه تنظيف. والفم والانف نعم يعني خلاني الى الجوف. نعم. مدخلان الى الجوف. نعم. وطبعا الان جاء الطب الحديث بالتأكيد على - [00:47:19](#)

هذه الامور والاسلام قد سبقهم الى ذلك لانهم من لدن الحكيم العليم جل وعلا. وقد قال لعل الاستاذ اسلام ينتبه قد قال بعض اهل العلم يعني بعد العبادة اهتمام الاسلام بعد التكليف الاهتمام - [00:47:40](#)

اتى الانسان بعد نعم التكليف والواجبات والفروض يأتي بعد ذلك الاهتمام بصحة البدن لانك انت كيف تقوم بالعبادة الا بعد ماذا؟ الا بعد صحة البدن. فشفي يعني الاسلام لم يدع شيئا. طبعا حديث لقيته - [00:48:00](#) ان صبر حديث صحيح. قال رواه احمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم. قال وزاد ابو داود في رواية اذا توضأت فمضمض. الاقرب ان هذه اللفظة غير محفوظة. والله اعلم. وانها شاذة. قالوا - [00:48:20](#)

رواه الدوالب فيما جمعه من حديث الثوري ولفظه الدواليب ابو بشر الدلابي من الحفاظ. توفي بعد ثلاث مئة قال ولفظه اذا توضأت فابلف في المضمضة والاستنشاق ما لم تكن صائما. الصواب وبال فلستنشاق الا - [00:48:40](#) ان تكون صائما. قال وصححه ابن القطان ابن القطان الفاسي. وابن القطان الفاسي لا ينظر الى العلل عليه بظاهر ماذا؟ الاسناد. هو



عالم جليل وفقه نبييل رحمه الله. لكن لا ينظر للعلة. طبعاً انتم في عام ثمانية وثلاثين ست مئة - 00:49:00

لا ينظر للعلل وانما بظاهر الاسناد. نعم. ست مئة احسنت. ست مئة وثمانية وعشرين. ست مئة وثمانية وعشرين. ست مئة وثمانية هو

لا ينظر الى العلل وانما ينظر الى ظاهر الاسناد. وهو كابي محمد ابن حزم. نعم. بن حزم ايضا يقول ما في شي اسمه علة - 00:49:24

نعم وينتقد المحدثين في ذلك. قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال توضحاً النبي صلى الله عليه وسلم تم وتمور. اذا اقل الواجب

مرة. قال وعن عبد الله بن زيدان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضحاً - 00:49:44

مرتين. قال رواهما البخاري. نعم. فالوضوء مرة ومرتين وثلاثاً ولا تجوز الزيادة على ولا بأس ان بعض اعضائك ثلاث وبعضها مرتين

وبعضها مرة. قال وعن عامر بن شقيق بن جمرة الاسدي - 00:50:04

وهو لا يحتج به عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يخلل لحيته لا

يصح شيء في الباب في تحليل اللحية لا يصح حديث مرفوع. كما قال الامام احمد وغيره من الحفاظ - 00:50:24

قال رواه ابن ماجة والترمذي وصححه وابن خزيمة وابن حبان وقال البخاري هو اصح شيء في هذا الباب وعامر ضعفه من بعيد. هذا

لا يصح لامرين الامر الاول ان الحديث المتفق عليه ليس فيه ماذا؟ تخلص لحيته حديث عثمان. الامر - 00:50:45

هو ضعف الاسناد عامة وبن شقيق متكلم فيه وابو وائل لم يسمع هذا الخبر من عثمان بينهما حمران نعم وقال النسائي ليس به بأس

يعني مختلف فيه. قال ابو حاتم الرازي ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليل اللحية - 00:51:05

حديث وهذا ما ذهب اليه الامام احمد. فلا يصح في تحليل اللحية حديث. وكذا ايضا قالوا عن سنان ابن الربيع عن شهر ابن حوشب

عن ابي امامة طبعاً هذا الاسناد ايضا لا يصح ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس - 00:51:24

وكان يمسح رأسه مرة ويمسح الماءقين. هذا ايضا لا يصح. المعقين طبعاً طرف العين مما يلي الانف نعم فهذا الخبر لا يصح ولا يصح

خبر في ان الاذنان ان الاذنين من الرأس ما يصح. لا يصح شيء في الباب - 00:51:44

وانما الثابت من فعله عندما مسح رأسه عليه الصلاة والسلام مسح ماذا؟ اذنيه. قال وسنانه روى له البخاري حديثاً مقروناً وهم تكلم

فيه قال النسائي ليس بالقوي وشهر وثقه احمد بن معين وغيرهما وتكلم فيه غير واحد من الائمة وفيه ضعف ايضا شهر - 00:52:05

ورواه مسلم مكوناً بغيره والصواب ان قوله من الرأس موقوف على ابي امامة. ليس بمرفوع كذلك رواه ابو داود. وقاله الدعوى

قطني والله اعلم - 00:52:25